اخذ الطلبة لهذا العلم عن المشايخ بالتعلم منهم ان يكونوا
مقلدين لهم حتى يكونوا ممن جرى الخلاف في صحة ايمانهم
كما لا يلزم من الاخذ بمذهب الاشعري او الماتريدي في
التقليد المذموم في العقايد لان كلا من الطالب والاخذ
بمذهب الاشعري او الماتريدي ما اذعن للحكم وكله
الابعد اطلاعه على ماخذه من دليله ووقوفه على
اليقين فيه فهو بمنزلة من سأل منجما عن منزلة الهلال
فارشده اليها ثم امعن النظر حتى راه وتحققه وصار
يخبر برؤياه عن يقين وعيان وهذا ايضاح قول السعد
ان التعلم ليس الا اعانة للعقل بالارشاد الى المقدمات
ودفع الشكوك والشبهات والتسديد المتعلم ليس غافلا
بالمرة بل ناظر متامل ص اذ كل من قلد في التوحيد
ايمانه لم يخل من تردد فبعض القوم يحكي الخلاف
ش يعني انما اوجبنا على المكلف معرفة ما ذكر بالدليل
ليسلم له ايمانه من الشك والتزلزل الذي يعتري المقلدين
غالبا فانهم وان جزموا عقايدهم بما ذكر لكنها قابلة حالا للشك
ومظنة للتردد والتغير حتى ربما يقول
للفتانين حين يسالانه من ربك وما دينك ومن
نبيك هاه هاه لا ادري سمعت الناس يقولون شيا
فقلته فمن وافقه على المكلف المتاهل لفهم البراهين
ولو احمالية والتقليد الاخذ بقول الغير من غير حجة
وقيل قبول قول الغير وهو لا يعلم من اين اخذه بان
يصدقه تخمينا للظن به من غير تفكر في خلق

السموات

السموات والارض فالاخذ بقوله عليه السلام في الاحكام تقليد
على الاول وبه صرح امام الحرمين في الورقات وصرح
في البرهان بخلافه فانه قال وذهب بعضهم الى ان التقليد
قبول قول القايل بلا حجة ومن سلك هذه الطريقة
منع ان يكون قبول قول النبي صلى الله عليه وسلم
تقليدا فانه حجة في نفسه واما على الثاني ففعلي القول
بجواز اجتهاده عليه الصلاة والسلام في الاحكام يجوز
ان يسمى قبول قوله تقليدا وعلى منع ذلك في حقه
عليه الصلاة والسلام وانه انما يقول لها عن وحي وما ينطق
عن الهوى ان هو الا وحي يوحى فلا يسمى قبول قوله
عليه السلام تقليدا وعبارة شيخنا وشيخ شيوخنا والصحيح
جواز اجتهاده صلى الله عليه وسلم ووقوعه ولا يكون
الاصوابا والاية محمولة على القران ابى وما يصدر نطقه
بالقران عن الهوى ما القران الا وحي يوحى والذي حققه
في البرهان ان التقليد هو الاخذ بقول غير معصوم من
غير حجة فالاخذ بقوله عليه السلام مطلقا ليس بتقليد
والمراد بالتوحيد علم العقايد الاسلامية كما مر وقوله
نفيه الى اخره الفائدة تذييلية سببية يعني فبسبب
ولاجل تحريم التقليد وعدم دليل له يعتمد عليه بالدليل
في عقيدته اختلف العلماء في صحة ايمانه وعدمها
مع اجماعهم على وجوب المعرفة عليه بالدليل منها
كان منه اهلية لفهمه وان اختلفوا في طريق وجوبها
عليه كما مر اتفاقا منهم من نقل عن الاشعري والقاضي

Copyright © King Saud University